



الرباط في: 6 أبريل 2010

المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية
ق م س ق

رسالة دورية عدد: 5 س²

من وزير العدل

إلى السادة :

- الرؤساء الأولين المحاكم الاستئناف
- الوكلاء العامين للملك لديها
- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية
- الوكلاء العامين للملك لديها
- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف الإدارية

الموضوع: لجنة تتبع نشاط المفوضين القضائيين.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فتبعا للرسالة الدورية الموجهة إلى السادة رؤساء المحاكم الابتدائية والسادة وكلاء الملك لديها بتاريخ 10 مايو 1994، والتي طلب منهم فيها عقد اجتماعات دورية مع السادة نقباء هيئات المحامين في إطار لجنة ثلاثية تسهر على السير بمهنة العون القضائي وفق الضوابط والنصوص المنظمة لها وصيانتها من كل عبث، مع تقييم التجربة والأخذ بالملاحظات والاقتراحات التي تساعد على بلورتها وإنجاحها.

وتبعا للرسالة الدورية الموجهة إلى السادة الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والسادة الوكلاء العامين للملك لديها بتاريخ 08 مايو 2002، التي طلب منهم فيها عقد اجتماعات دورية تشارك فيها الرئاسة والنيابة وهيئة الدفاع وممثل من الأعوان القضائيين ورئاسة كتابة الضبط لتدارس المشاكل المطروحة جهويا وإيجاد الحلول لها وترتيب الآثار القانونية التي يفرضها الموقف، مع إخبار الوزارة بنتائج الاجتماعات المذكورة.

نخبركم بأنه رغم ما تحقق من انجازات في إيجاد الحلول لعدد كبير من الإشكاليات التي كانت مطروحة في الواقع العملي، فإنه لوحظ من خلال تشخيص واقع عمل بعض المحاكم وما

تتوصل به هذه الوزارة من شكايات بخصوص عملية التبليغ والتنفيذ، أنه لازالت هناك بعض الإشكاليات التي تفرزها الممارسة العملية، ويتعين التفكير في إيجاد حلول ملائمة لها.

وتنفيذا لبرنامج الإصلاح القضائي بكل مكوناته الذي يعتبر تأهيل المهن القانونية والقضائية وتخليقها من أهم محاوره، وتعزيزا لدور المفوضين القضائيين في تحقيق العدالة، ونظرا لأهمية عملية التبليغ والتنفيذ في تحقيق النجاعة القضائية وتقوية ثقة المتقاضين في جهاز القضاء، وتفعيلا لعمل لجنة تتبع نشاط المفوضين القضائيين بتتبع عمل المفوضين القضائيين ومراقبة الإجراءات التي يكلفون بها سواء على مستوى تبليغ الأحكام أو تنفيذها.

نطلب منكم إشعار السادة رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها ورؤساء المحاكم التجارية ووكلاء الملك لديها ورؤساء المحاكم الإدارية التابعة لدائرة نفوذكم، بعقد اجتماعات دورية على صعيد المحاكم المذكورة مع السادة نقباء هيئات المحامين ورؤساء المجالس الجهوية للهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين أو ممثليهم، في إطار لجنة تسهر على حسن سير مهنة المفوضين القضائيين، وفق الضوابط والنصوص المنظمة لها، ورصد كافة المشاكل المرتبطة بالمهنة المذكورة بدوائر نفوذ محاكمهم واقتراح الحلول المناسبة لها، وإخباركم بنتائج اجتماعاتهم، وذلك من أجل حصر كافة الإشكاليات المطروحة على صعيد كل محكمة استئناف ومناقشتها من طرفكم في اجتماعات تشارك فيها الرئاسة والنيابة وهيئة الدفاع وممثل عن المفوضين القضائيين ورئاسة كتابة الضبط، وذلك لتوحيد الحلول المقترحة لها وترتيب الآثار القانونية التي يفرضها الموقف وموافاة الوزارة بتقرير في الموضوع بصفة دورية على رأس كل ثلاثة أشهر، كما نطلب منكم وبكل تأكيد إيلاء هذه الرسالة الدورية ما تستحقه من العناية، والحرص على تطبيقها التطبيق السليم، والسلام.

وزير العدل

محمد الطيب الناصري